

**أمر رئيس جمهورية مصر العربية**

رقم ٢ لسنة ٢٠٠٩

بتجديد نذب وندب أعضاء بمكتب شئون أمن الدولة

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حالة الطوارئ الصادر بالقانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية المؤقت رقم ٥٦٠ لسنة ١٩٨١ بإعلان حالة الطوارئ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٨ بمد حالة الطوارئ ؛

وعلى أمر رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وبعد أخذ رأى وزير العدل ؛

**قرر:****( المادة الاولى )**

يحدد نذب السادة الآتية أسماؤهم بعد للعمل بمكتب شئون أمن الدولة لمدة تنتهى

فى ٢٠١٠/٩/٣٠ «طول الوقت» على الوجه التالى :

المستشار/ نبيل يوسف رجب على شكرى ، الرئيس بمحكمة استئناف الإسكندرية .

المستشار/ عمرو المتولى إبراهيم صلاح ، الرئيس بمحكمة استئناف الإسكندرية .

المستشار/ محمد يوسف أحمد على ، الرئيس بمحكمة استئناف الإسكندرية .

**( المادة الثانية )**

ينذب السادة الآتية أسماؤهم بعد للعمل بمكتب شئون أمن الدولة لمدة تنتهى

فى ٢٠١٠/٩/٣٠ «طول الوقت» على الوجه التالى :

المستشار/ هشام مصطفى حسن محمد على حمودة ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة

(رئيساً لمكتب شئون أمن الدولة) .

المستشار/ محمد ناير عفت حسن الجابى ، الرئيس بمحكمة استئناف بنى سويف .

**( المادة الثالثة )**

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ رمضان سنة ١٤٣٠ هـ

( الموافق ٢ سبتمبر سنة ٢٠٠٩ م ) .

**حسنى مبارك**